

Distr.
LIMITED

الجمعية العامة



A/44/L.44
20 November 1989
ARABIC
ORIGINAL : ENGLISH

الدورة الرابعة والأربعون
البند ٢٩ من جدول الأعمال

قضية فلسطين

اندونيسيا ، باكستان ، بنغلاديش ، جمهورية أوكرانيا
الاشتراكية السوفياتية ، السنغال ، غيانا ، مالي ،
ماليزيا ، مدغشقر ، الهند : مشروع قرار

إن الجمعية العامة ،

وقد نظرت في تقرير اللجنة المعنية بممارسة الشعب الفلسطيني لحقوقه غير
القبالة للتصرف (١) ،

وإذ تحيط علماً بمصورة خاصة بالمعلومات ذات الصلة الواردة في الفقرات ٦٤ إلى
٩٣ من ذلك التقرير ،

وإذ تشير إلى قراراتها ٤٠/٣٣ بآء المؤرخ في ٣ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٧ ،
و ٢٨/٣٣ جيم المؤرخ في ٧ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٨ ، و ٦٥/٣٤ دال المؤرخ في
١٢ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٩ ، و ١٦٩/٣٥ دال المؤرخ في ١٥ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٠ ،
و ١٢٠/٣٦ بآء المؤرخ في ١٠ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨١ ، و ٨٦/٣٧ بآء المؤرخ في
١٠ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٢ ، و ٥٨/٣٨ بآء المؤرخ في ١٣ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٣ ،
و ٤٩/٣٩ بآء المؤرخ في ١١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٤ ، و ٩٦/٤٠ بآء المؤرخ في
١٢ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٥ ، و ٤٣/٤١ بآء المؤرخ في ٢ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٦ ،
و ٦٦/٤٢ بآء المؤرخ في ٢ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٧ ، و ١٧٥/٤٣ بآء المؤرخ في
١٥ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٨ ،

(١) الوثائق الرسمية للجمعية العامة ، الدورة الرابعة والأربعون ،

الملحق رقم ٣٥ (A/44/35) .

١ - تحيط علما مع التقدير بالإجراء الذي اتخذته الأمين العام امتثالاً
لقرار الجمعية العامة ١٧٥/٤٢ بء ؛

٢ - تطلب إلى الأمين العام أن يزود شعبة حقوق الفلسطينيين التابعة
لأمانة العامة بالموارد اللازمة ، وأن يكفل استمرارها في أداء المهام المبينة
بالتفصيل في الفقرة ١ من قرار الجمعية العامة ٤٠/٢٢ بء ، والفقرة ٢ (ب) من
القرار ٦٥/٢٤ دال ، والفقرة ٣ من القرار ١٢٠/٢٦ بء ، والفقرة ٢ من القرار ٥٨/٢٨
باء ، والفقرة ٣ من القرار ٩٦/٤٠ بء ، والفقرة ٢ من القرار ٦٦/٤٢ بء ، وذلك
بالتشاور مع اللجنة المعنية بممارسة الشعب الفلسطيني لحقوقه غير القابلة للتصرف
وتحت إرشادها ؛

٣ - تطلب أيضا إلى الأمين العام أن يكفل استمرار تعاون إدارة شؤون
الإعلام وغيرها من وحدات الأمانة العامة في تمكين شعبة حقوق الفلسطينيين من أداء
مهامها ، وفي تغطية مختلف جوانب قضية فلسطين بالصورة الملائمة ؛

٤ - تدعو جميع الحكومات والمنظمات إلى أن تمد يد التعاون إلى اللجنة
المعنية بممارسة الشعب الفلسطيني لحقوقه غير القابلة للتصرف وإلى شعبة حقوق
الفلسطينيين في أدائهما لمهامهما ؛

٥ - تحيط علما مع التقدير بالإجراءات التي اتخذتها الدول الأعضاء
للاحتفال في ٢٩ تشرين الثاني/نوفمبر من كل عام باليوم الدولي للتضامن مع الشعب
الفلسطيني .
